

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /١٨٥

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠١٦

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على تسوية أوضاع طلاب السنة الأخيرة في مختلف الكليات بجامعة حلب الذين داوموا في فصلي العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ بجامعة حلب، وذلك باعتماد نتائج المقررات التي تقدموا إلى امتحاناتها في الدورة الإضافية ودورة امتحان المقررات غير المتماثلة في الجامعات الأخرى في العام

الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٨/١٢/٢٠١٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عاطف النداف